دور المنظمة العالمية للتجارة في تحسين الحوكمة المحلية للدول الاعضاء

The role of the world trade organization in improving the local governance of member countries

ب. رقية دهينة[1]

أ.د أسعيد مصطفى[2]

(1) طالبة دكتوراه - كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر - بسكرة (الجزائر)

dehina.rekaia@gmail.com

(2) أستاذ التعليم العالي - كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر - بسكرة (الجزائر)

seidalgeria@gmail.com

تاريخ الارسال:	تاريخ القبول:	تاريخ النشر
28 سبتمبر 2019	14 أكتوبر 2019	17 أكتوبر 2019

الملخص:

تشكل سياسات تحرير التجارة الهدف الرئيس لمنظمة التجارة العالمية وهي نوع من التدخلات التي يفرضها النظام الاقتصادي الدولي الجديد على الدول الاعضاء، والتي تسهم بشكل كبير في تآكل حرية ارادة الدولة، وقد تبرز هنا الاشكالية الحقيقية لتأثير منظمة التجارة العالمية على الدول الاعضاء في مدى الاستفادة المحتملة من الانضمام الى المنظمة. تعالج هذه الدراسة بشكل مختصر امكانية تحسين الحوكمة لدى الدول الاعضاء في منظمة التجارة العالمية أو الدول الراغبة في الانضمام وتحاول تحليل التأثيرات السياسية لمنظمة التجارة العالمية على الدول الاعضاء التي تحدث قبل انضمام الدول من خلال تطبيقاتها لمجموعة من الشروط التشريعية والاقتصادية والادارية، تمتد آثارها في الجانب السياسي، سواء من خلال مراحل الاستعداد والمفاوضات متعددة الاطراف، والالتزامات القانونية والمشروطية السياسية من خلال تطبيق معايير الحكم الرشيد والآثار غير المباشرة التي تحدث بعد الانضمام الرسمي للمنظمة كنتيجة للانضمام وتطبيق شروط المنظمة، تظهر على شكل مجموعة من الآثار على الحياة السياسية والاقتصادية والتشريعية تؤثر او تقلص حدة التطور الديموقراطي والاستقرار السياسي للدول الاعضاء.

الكلمات المفتاحية: المنظمة العالمية للتجارة، الحوكمة الرشيدة، تحرير التجارة، الاثار السياسية.

Abstract:

Trade liberalization policies are the main objective of the WTO and the type of interventions imposed by the new international economic order on the member countries , wich contribute significantly to the erosion of the free will of the state. of joining the organization.

this study briefly addresses the possibility of improving the governance of member states thet occur before accession and after accession , throught the application of a set of legislative , economic and administrative obligations and conditions.

key words:

World trade organization – good governance – trade liberalization – political impact – membership.

[1] – المؤلف المرسل: ب. رقية دهينة / ***Email :dehina.rekaia@gmail.com***

مقدمة:

يعيش عالم اليوم تحولات عديدة تستوجب على الدول اعادة النظر في مساراتها التنموية، فاصبح من المستحيل ان تحقق الدول متطلباتها التنموية والاستقرار بجهد منفرد دون ان تلجأ الى التعاون الدولي الاقتصادي لتبادل وتقاسم المنافع المشتركة، كما ان هذه المتغيرات العالمية المتلاحقة لا تخلو من بعض المخاطر والمخاوف، ولا تستطيع الدولة بمفردها تحمل تلك المخاطر التي تهدد استقرارها، بل ان هذه المخاطر تقل كلما كان التعاون سائدا بين الدول.

تغيرت المفاوضات التجارية بشكل عميق في الخمسين سنة الماضية، منذ الجولة الاولى من المحادثات في اطار الاتفاق العام بشأن التعريفات الجمركية والتجارة (*GATT*)، انتقلت المفاوضات التجارية من التخفيض التبادلي للحواجز الجمركية لتشمل ثروة من الحواجز غير الجمركية، مع التركيز بشكل متزايد على القضايا المحلية، ادت جولة اورجواي الى انشاء المنظمة العالمية للتجارة في عام 1995 ووسعت نطاق نظام التجارة المتعدد الاطراف ليشمل الخدمات وحقوق الملكية الفكرية، كما تتأثر المجالات المرتبطة بالتجارة، مثل البيئة او معايير العمل او المنافسة او سياسات الاستثمار، بالقواعد التي تم التفاوض عليها في اطار منظمة التجارة العالمية، تعني الطبيعة المتغيرة للتجارة العالمية ان العوائق المتبقية امام التجارة العالمية لم تعد تعريفة جمركية مرتفعة بل تدابير غير تعريفية مثل الافتقار الى التماسك التنظيمي عبر الولايات القضائية، ونتيجة لذلك تهتم معظم الصفقات التجارية الاخيرة في المقام الاول، بوضع اجراءات وسياسات مشتركة للحد من مخاطر الاختلاف في القواعد واللوائح التي قد تعرقل تحرير التجارة.

لا تناقش قواعد منظمة التجارة العالمية الحوكمة الرشيدة فعليا لكن امانة منظمة التجارة العالمية والمراقبين الآخرين أشاروا الى ان تحسين الحوكمة المحلية هو امتداد لجهودها لتعزيز التجارة المفتوحة (حرية التجارة)، يستخدم اعضاء المنظمة العالمية للتجارة الالتزامات التي تصدرها ضمن شروط الانضمام لتحسين الحوكمة الرشيدة بين الدول، تقوم فرق العمل المكونة من الدول الاعضاء الاخرى في المنظمة العالمية للتجارة بمراقبة الدول المحتمل انضمامهم عن كثب والتأكد من وفائهم بالتزاماتهم، وبمجرد ان تصبح هذه الدول المنظمة أعضاء، يتم مراقبتهم من خلال مراجعات السياسة التجارية، ويمكن الطعن بها في نزاع تجاري.

اهمية الموضوع:

اظهرت التجارب السابقة ان الدول الاعضاء في منظمة التجارة العالمية قد استخدمت تفويض والمنظمة العالمية للتجارة واتفاقياتها السابقة لها اي الاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية الجات *GATT* وكذا الالتزامات والشروط التي تفرضها المنظمة عند طلب عضوية

الانضمام لها، على فترة طويلة، لتحسين الحوكمة سواء في الدول الاعضاء او الدول في طور الانضمام الى المنظمة العالمية للتجارة، وعلى الرغم من ان المنظمة العالمية للتجارة لا تتناول التنظيمات التي تتصدى للفساد بحد ذاته، الا ان البلدان الاعضاء قد استطاعت استخدام آليات المنظمة العالمية للتجارة كأدوات لمكافحة الفساد، من خلال مساءلة الحكومات ودفعها بذلك مع التماشي مع ممارسات الحوكمة المحسنة.

اشكالية الدراسة الرئيسية:

كيف يمكن لمنظمة التجارة العالمية أن تعزز الحوكمة الرشيدة للدول الاعضاء ؟

المنهج المستخدم:

للجابة على اشكالية الدراسة تم استخدام المنهج التحليلي وذلك بالتعرض بالمناقشة والتحليل لدور اتفاقيات التجارة والالتزامات التي تفرضها منظمة التجارة العالمية على الدول الاعضاء او الراغبة في الانضمام بغرض تحسين الحكم.

التقسيم العام للدراسة:

هذه الدراسة مقسمة الى جزئين. يبدأ الجزء الاول بعرض مقاربة مفاهيمة لمصطلح الحوكمة الرشيدة، وسيقوم هذا الجزء بدراسة مختلف المعايير المتفق عليها على المستوى الدولي للحوكمة الرشيدة، اما الجزء الثاني فيستعرض الآثار السياسية المترتبة على انضمام الدول لمنظمة التجارة العالمية.

المبحث الاول: الحوكمة الرشيدة: مقاربة مفاهيمية

رغم الاستخدام الواسع لمصطلحات الحكم الصالح، الحوكمة الرشيدة، الحكم الجيد، والحكم الراشد، والتي تشير كلها الى نفس المضامين تقريبا الا مصطلح الحوكمة الرشيدة لا يزال من المفاهيم المختلف حولها، ولئن اختلف العلماء حول ايجاد تعريف جامع مانع لكن هناك اتفاقا على اسس هذا الحكم، ونريد في هذا المبحث ان نستعرض مختلف التعريفات التي حددتها المنظمات الدولية للمصطلح وابرز معاييرها.

المطلب الأول: تعريف الحوكمة الرشيدة

سيتم فيما يلي تعريف الحكم الراشد كمفهوم، سواء في اللغة أو في الاصطلاح:

الفرع الاول: التعريف اللغوي

حسب الاغريق يعود مصطلح الحوكمة *Governance* الى الفعل اليوناني "*kubernar*"، الذي يعبر عن قدرة ربان السفينة ومهاراته في قيادة السفينة وسط الامواج والاعاصير والعواصف، وما يمتلكه من قيم وأخلاقيات نبيلة وسلوكيات شريفة في الحفاظ على ارواح

وممتلكات الركاب، فإذا ما وصل بالسفينة الى بر الأمان وعاد وحقق مهمته بسلام أطلق عليه خبراء البحار " القبطان المتحوكم جيدا "[1]. واستخدم المصطلح كذلك من قبل افلاطون لتعيين حكم الرجال، وأدى ذلك الى ميلاد الفعل اللاتيني "*Gubernare*"، الذي كان يحمل نفس المعاني من خلال مشتقاته (مشتقات الفعل)، بما في ذلك " *Gubernantia* "[2].

وقد استخدم مصطلح " الحوكمة " في اللغة الفرنسية القديمة لأول مرة بين القرنين الثالث عشر والرابع عشر، وأشارت الى فكرة الحوكمة بمعنى " فن الحكم، او طريقة الحكم "، حددت اللغة الفرنسية تدريجيا فن الحكم هذا من خلال الاجراء الاداري للدولة حتى ظهرت الكلمة في السبعينات في الادب الاداري[3]. وورد مصطلح الحوكمة في اللغة الانجليزية في القرن الرابع عشر، بمعنى (العمل او طريقة الحكم).

وفي اللغة العربية فرض مصطلح الحوكمة نفسه واوجد ذاته قسرا وطواعية، فيشير لفظ " الحوكمة " الى الترجمة العربية لأصل الكلمة الانجليزية "*governance* ". الذي توصل اليه مجمع اللغة العربية بعد عدة محاولات لتعريب الكلمة اذ تم مسبقا اطلاق مصطلحات اخرى مثل الادارة الرشيدة، الحكم الراشد، الحاكمية، الحكامة، الحكمانية[4].

بالرجوع لقواميس اللغة نجد ان مفهوم الحوكمة مأخوذ من مادة (حكم)، فوفقا للمعجم الوسيط نجد الفعل الثلاثي (حكم) بمعنى قضى، فيقال حكم له، وحكم عليه، وحكم بينهم واحتكما الخصمان الى الحاكم اي رفع من خصومتهما اليه، واحتكم في الشيء والأمر اي تصرف فيه كما يشاء وتحكم اي استبد والحاكم هو من نصب للحكم بين الناس والحكمة معرفة افضل الاشياء بأفضل العلوم، كما تعني ايضا العلم والتفقه، والحكم والحكمة اي القضاء، والحكم اي الحاكم ومن يختار للفصل بين المتنازعين [5].

---

[1] – ابو نصر مدحت محمود، الحوكمة الرشيدة: فن ادارة المؤسسات عالية الجودة، مجموعة النيل العربية، القاهرة، 2015، ص 38

[2]– *Robert joumard* **, *le concept de gouvernance*** *, institut national de recherche sur les transports et leur securit , France , novembre 2009 , P 09*

[3] –*Jhon pitseys* , ***le concept de gouvernance*** *, cairn , volume 65 , bruxelles , 2010 , P 30*

[4] – قتيبة عبد الرحمن العاني، حاكمية البنك المركزي في تطبيق المعايير الدولية للرقابة التحويطية، المؤتمر العلمي المحكم: الحاكمية والفساد الاداري والمالي، تحرير محمود الشويات، الاردن، عالم الكتاب الحديث، 2014، ص 92.

[5] – ابراهيم انيس، عبد الحليم منتصر، المعجم الوسيط: معجم اللغة العربية، باب الحاء،مادة حكم، ط 04، مجمع اللغة العربية، مكتبة الشروق الدولية، مصر، 2004، ص 190.

الفرع الثاني: التعريف الاصطلاحي للحوكمة

1- تعريف البنك الدولي للحوكمة الرشيدة:

في تقرير عام 1992 المعنون ب " الحوكمة والتنمية"، حدد البنك الدولي تعريفه للحكم الرشيد بأنه: "الطريقة التي تمارس بها السلطة في ادارة الموارد الاقتصادية والاجتماعية لبلد ما من أجل التنمية". ذكر التقرير ان اهتمام البنك الدولي بالحوكمة ناشئ عن اهتمامه باستدامة المشاريع التي يساعد في تمويلها، وخلص الى ان التنمية المستدامة لا يمكن ان تحدث الا في حالة وجود اطار شفاف ويمكن التنبؤ به من القواعد والمؤسسات لإدارة الاعمال الخاصة والعامة. وتم وصف جوهر الحكم الرشيد على أنه سياسة يمكن التنبؤ بها منفتحة ومستنيرة، جنبا الى جنب مع بيروقراطية مشبعة بروح مهنية، وذراع تنفيذي للحكومة مسؤولة عن افعالها. كل هذه العناصر موجودة في مجتمع مدني قوي يشارك في الشؤون العامة، حيث يتصرف أفراد المجتمع تحت حكم القانون[1].

نظرا لأن ولاية البنك الدولي تتمثل في تعزيز التنمية المستدامة، فإن دعوته الى الحكم الرشيد تتعلق حصرا بالمساهمة التي يقدمها هذا المفهوم بشكل عام في التنمية الاجتماعية والاقتصادية وتحديدا في هدف البنك الدولي الاساسي المتمثل في الحد من الفقر بشكل مستدام في العالم النامي، وقد حدد البنك الدولي ثلاث جوانب مميزة للحوكمة:

أ- شكل النظام السياسي

ب- العملية التي تمارس بها السلطة في ادارة الموارد الاقتصادية والاجتماعية للبلد من اجل التنمية.

ج- قدرة الحكومات على تصميم وصياغة وتنفيذ السياسات ووظائف التفريغ[2].

بعد مرور اكثر من عشرين عاما، لاتزال هذه التعريفات تمثل اساس تصور البنك الدولي للحكم الرشيد.

2- تعريف صندوق النقد الدولي للحكم الرشيد:

يساعد صندوق النقد الدولي الاعضاء على تحسين ادارة مواردهم العامة وتهيئة بيئة تنظيمية مستقرة وشفافة لنشاط القطاع الخاص، وهو أمر لا غنى عنه لتحقيق الكفاءة

---

[1]- *Nicole maldonado , **the world bank's evolving concept of good governance andits impacton human rights** , (doctoral workshop on development and international organizations , P 3*

[2]- *International fund for agicultural developement IFAD , **good governance: an overview** , rome , 26 august 1999 .*

الاقتصادية والقضاء على الفساد[1]، يجمع صندوق النقد الدولي بين الحكم الرشيد ومكافحة الفساد، لا سيما في "دليل عام 1997 حول نهج صندوق النقد الدولي للحكم الرشيد ومكافحة الفساد"، ويعطي المصطلح معنى اقتصاديًا بحتًا. يشمل الحكم الرشيد الشفافية والمساءلة في إدارة الموارد العامة وينطبق أيضًا على القطاع المالي[2]

3 - تعريف الحوكمة حسب منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OCDE)

لقد عرفت المنظمة الحوكمة على أنها: "استعمال السلطة السياسية واجراء الرقابة في المجتمع مع استعمال السلطة السياسية في توفير الاجراءات القانونية والسياسية لتمكين الفاعلين الاقتصاديين من تحقيق التنمية بأنواعها"[3].

4- تعريف الحكم الراشد حسب البرنامج الانمائي للأمم المتحدة:

يرد تعريف برنامج الامم المتحدة الانمائي للحكم الرشيد في وثيقة سياسات البرنامج الانمائي للأمم المتحدة لعام 1997 المعنونة ب:"حوكمة التنمية البشرية المستدامة"، تنص الوثيقة على ان الحكم يمكن اعتباره " ممارسة السلطة الاقتصادية والسياسية والادارية لإدارة شؤون البلد على جميع المستويات".

اوضح البرنامج ان للحوكمة ثلاث أبعاد (اقتصادية، سياسية، ادارية)، تشمل الحوكمة الاقتصادية عمليات صنع القرار التي تؤثر على الانشطة الاقتصادية للبلد وعلاقاته الاخرى، والحوكمة السياسية هي عملية صنع القرار لصياغة السياسة، والحوكمة الادارية هي نظام تنفيذ السياسات.

والحوكمة بالتالي تشمل جميع الابعاد الثلاث وبالتالي تعتبر: "العمليات والهياكل التي توجه العلاقات السياسية والاجتماعية والاقتصادية، تشمل الحوكمة الدولة ولكنها تتجاوزها عن طريق اشراك القطاع الخاص والمجتمع المدني للإسهام في التنمـــية البشريـــة المستدامة من

---

[1]– *Tomas Dam* **, *good governance in the Multilateral development system*** *, paper presented at: the multi- conference , center of development and environment , universty of oslo , 18-19 january 2001 , P 07*

[2]– *Oliver kask ,* ***Sur les notions de « bonne gouvernance » et de « bonne administration »*** *, commission européenne pour la démocratie par le droit (commission de venise) , Strasbourg, 9 mars 2011 , P 12*

[3] – بوحنية قوي، بوطيب ناصر، الاصلاحات السياسية واشكالية بناء الحكم الراشد في الدول المغاربية –الجزائر انموذجا –، مجلة الباحث للدراسات الاكاديمية: العدد الرابع، ديسمبر 2014، ص 63.

خلال تهيئة الظروف السياسية والاقتصادية والاجتماعية والقانونية للحد من الفقر والتخلف وخلق فرص العمل وحماية البيئة والنهوض بالمرأة "[1].

المطلب الثاني: معايير الحكم الراشد

اتسعت الحدود النظرية لمقومات الحكم الرشيد، لتستوعب حيزا متنوعا من المتغيرات والعناصر، فالحكم الراشد يدل على موقف قيمي ازاء ممارسة السلطة السياسية لإدارة شؤون الدولة والمجتمع باتجاه تطويري وتنموي من خلال قيادات وكوادر ادارية وحكومية ملتزمة بمنهجية تطوير الموارد المجتمعية، طبقا لمعايير الحكم اختلف الباحثين والمؤسسات الدولية في تحديدها لان محاولة تعميم معايير الحكم الراشد عبر استخدام معايير موحدة ينتج عنه عدم احترام الخصوصيات الثقافية والفوارق في مستويات التطور الاقتصادي والسياسي بين المجتمعات والدول، وهذه هي الاشكالية المطروحة والجدل الدائر حول تطبيق الحكم الراشد في الدول النامية خاصة لذلك يرى بعض الدارسين وجوب تكييف معايير الحوكمة الرشيدة مع حالة البلد على الاقل، حيث تختلف الاولويات حسب التاريخ والتراث وثقافة ومستوى تطور هذه الدول، والتي يمكن ايجازها على النحو التالي:

1- معايير الحكم الراشد الذي وضعها كوفمان *kaufmann* وهي: المحاسبة والمساءلة، الاستقرار السياسي، فعالية الحكومة،نوعية تنظيم الاقتصاد، حكم القانون، التحكم في الفساد.

2- المعايير التي وضعتها منظمة التعاون الاقتصادي للتنمية *OECD* وهي: دولة القانون، ادارة القطاع العام، السيطرة على الفساد، خفض النفقات العسكرية.

3- معايير الحكم الراشد التي وضعها البنك الدولي *world Bank*: حدد البنك الدولي اربع عناصر للحكم الراشد تتمثل في: المساءلة، المشاركة، القدرة على التنبؤ، الشفافية[2].

4- المعايير التي وضعها البرنامج الانمائي للأمم المتحدة *UNDP*: وتضمن تسع معايير موضحة في الشكل التالي:

المشاركة ***participation***: ويقصد به حق الرجال والنساء في ابداء الرأي والمشاركة في عمليات صناعة القرار مباشرة وعن طريق المجالس المنتخبة [3]، كما يقصد بها من زاوية اكثر

---

[1]- *International fund for agicultural developement IFAD , **good governance: an overview** ibrd , p 30*

[2] - محمد الامين بوحلوفة، ابراهيم بن عمار، قراءة في اسس الحكم الراشد في دولة الامير عبد القادر، مجلة الحقيقة، ع 37، 2017، ص 177

[3] - بوحنية قوي، بوطيب بن ناصر، الاصلاحات السياسية واشكالية بناء الحكم الراشد في الدول المغاربية – الجزائر نموذجا-، مرجع سابق، ص 63.

اتساعا اي عمل تطوعي من جانب المواطن من جانب المواطن، بهدف التأثير على اختيار السياسات العامة، وادارة الشؤون العامة او اختيار القادة السياسيين على اي مستوى حكومي، او محلي[1].

حكم القانون *Rule of law*: يعني ان الجميع حكاما ومواطنين يخضعون للقانون ويجب ان تطبق الاحكام والنصوص القانونية بصورة عادلة وبدون تمييز بين افراد المجتمع.

الشفافية *Transparency*: تعني ان المعلومات المتعلقة بالقرارات الجماعية تكون متاحة مجانا ويسهل الوصول اليها وفهمها، وان تكون ايضا كمية المعلومات وافية وصادقة، وتشير الشفافية الى ان تتصرف الحكومة بطريقة علنية وتعتبر الشفافية الاساس لحوار ديموقراطي ملائم ووفق مبادئ الحوكمة الرشيدة[2].

الاستجابة *Responsiveness*: يجب ان تسعى المؤسسات والعمليات المجتمعية لخدمة جميع من لهم مصلحة فيها

بناء التوافق *Consensus orientation* : هو ان جميع المصالح المتعلقة بالمجتمع قد تصطدم بخلافات تحتاج الى اتخاذ قرار حازم في مسألة معينة، فيجب تغليب رأي المجموعة تحقيقا للمنفعة العامة للوطن ولأفراد المجتمع، يكون الحكم جيدا عندما يضمن بان الاولويات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية مستندة الى اجماع اوسع في المجتمع، وكل الاصوات مسموعة في صناعة القرارات اكثر من تخصيص المصادر.

العدالة والمساواة *Equity and Equality*: والمقصود هنا العدل الاجتماعي بحيث يكون لجميع افراد المجتمع نساءا واطفالا ورجالا وشيوخا الفرصة لتحسين اوضاعهم الاجتماعية والتطلع دائما لتحسين اوضاع الفئات المحرومة والمهمشة وضمان امنهم الاجتماعي والعمل على توفير احتياجاتهم الاساسية.

المحاسبة والمسؤولية *Accountability*: وهي ان يكون جميع المسؤولين والحكام ومتخذي القرار في الدولة او القطاع الخاص او مؤسسات المجتمع المدني خاضعين لمبدأ المحاسبة امام الرأي العام ومؤسساته دون استثناء[3].

---

[1] – سامر مؤيد عبد اللطيف، حمد جاسم محمد، صائب محمد ناظم، المقترب الرقمي للحكم الرشيد، مجلة الباحث، ع 24، 2017، ص 309.

[2] – مدحت محمود ابو نصر، الحوكمة الرشيدة: فن ادارة المؤسسات عالية الجودة، مجموعة النيل العربية، القاهرة.

[3] – محمد الامين بوحلوفة، ابراهيم بن عمار، قراءة في اسس الحكم الراشد في دولة الامير عبد القادر، مرجع سابق، ص 177.

الفعالية والكفاءة ***Effectireness and efficiency***: تتجلى الكفاءة والفعالية في البعد الفني لأسلوب الحكم المحلي، ويعني قدرة الاجهزة المحلية على تحويل الموارد المحلية الى برامج وخطط ومشاريع تلبي احتياجات المواطنين المحليين، وتعبر عن اولوياتهم، مع تحقيق نتائج افضل وتعظيم الاستفادة من الموارد المتاحة[1].

الرؤية الاستراتيجية ***Strategic Vision***: هي اتفاق ما بين الحكومة والمواطنين للتوجه العام للدولة من نواحي التطوير التنموي والمجتمعي والاقتصادي، على هذه الرؤية ان تبنى على الحضارة والثقافة الاجتماعية والتاريخية للمجتمع، وان تكون قادرة على ايجاد البدائل المناسبة المتماشية مع الهدف العام لها وان تأخذ بعين الاعتبار المتغيرات المحلية والدولية الحالية والمستقبلية، اذن يجب ان يمتلك القادة والجمهور العام منظورا عريضا وطويل الاجل فيما يتعلق بالحكم الرشيد[2].

المبحث الثاني: الآثار السياسية المترتبة على انضمام الدول لمنظمة التجارة العالمية

يصاحب التأثيرات المباشرة لمنظمة التجارة العالمية على الدول الاعضاء والتي تحدث خلال الفترة الممتدة من مرحلة ما قبل الانضمام، مجموعة من الآثار غير المباشرة تطال بنيتها السياسية كنتيجة للتغيرات في التشريعات والقوانين والتغيرات السياسية والاقتصادية ومن خلال هذا المبحث نستعرض رصدا لأبعاد هذا التاثير.

المطلب الاول: الانضمام الى منظمة التجارة العالمية

ان التجارة الدولية متعددة الاطراف تحتاج اكثر من غيرها الى نظام قانوني دولي يضبطها، ومؤسسة دولية متخصصة تسهر على ضمان حسن تطبيق النظام الدولي للتجارة بانتظام وفاعلية لتحقيق اهدافها الاقتصادية والاجتماعية والانسانية، لجميع الاطراف كما تنظم اليها الدول غير المؤسسة بموجب اتفاقيات الانضمام بعد ما تتهيأ لها ظروف وشروط هذا الانضمام، وفي حين ان الانضمام الى الامم المتحدة او المنظمات الاقليمية يكون تلقائيا وفي فترة زمنية قصيرة نسبيا، فإن الانضمام الى المنظمة العالمية للتجارة عملية معقدة ومحددة زمنيا وسيتم مناقشة وتحليل ذلك من خلال الفروع التالية:

---

[1] – سامر مؤيد عبد اللطيف، المقترب الرقمي للحكم الرشيد، مرجع سابق، ص 310.

[2] – سيران طه احمد، منظمات المجتمع المدني ودورها في تعزيز الحكم الرشيد (دور المنظمات النسوية نموذجا)، مجلة جامعة التنمية البشرية، م 03، ع 01، 2017، ص 128.

الفرع الاول: النظام القانوني لمنظمة التجارة العالمية

يتضمن اتفاق انشاء منظمة التجارة العالمية، القواعد التنظيمية لها ويحدد نظامها القانوني ذلك لان وجود المنظمة يستند الى هذا الاتفاق الذي يتم بين مجموعة من الدول الموقعة عليه وبالتالي الملتزمة به، هذا الاتفاق ليس فقط مصدر وجودها، وانما ايضا كل ما يتعلق بتنظيمها وتحديد اختصاصاتها، وبمعنى آخر فإن هذا الاتفاق هو المصدر الاول والاساسي للنظام القانوني لمنظمة التجارة العالمية.

اولا - مصادر قانون منظمة التجارة العالمية:

يقصد بمصطلح مصادر القانون، المنابع التي تستقي منها القواعد المكونة لهذا القانون، وللقاون نوعان من المصادر: احدهما هو المصدر المادي او الواقع الاجتماعي او الاقتصادي او الثقافي او السياسي الذي استلزم ضرورة وجود قواعد منظمة لهذا الواقع، وهو المصدر الرسمي، الذي يقدم القاعدة مباشرة او يكشف عنها.

تعد مصادر قانون المنظمات الدولية ذاتها مصادر القانون الدولي العام والتي اشارت اليى معظمها المادة (38) من النظام الاساسي لمحكمة العدل الدولية وهي:المعاهدات، العرف، مبادئ القانون العامة، احكام المحاكم وكتابات الفقهاء، وقواعد العدالة والانصاف، مضافا اليها قرارات المنظمات الدولية والتصرفات الانفرادية، فقد ينشأ الالتزام الدولي نتيجة اتجاه الارادة المنفردة لاحد اشخاص القانون لدولي الى انشائه كما قد ينشأ ايضا نتيجة الفعل الضار او الاثراء بلا سبب وتتمثل مصادر قانون منظمة التجارة العالمية في اتفاقية مراكش وقرارات منظمة التجارة العالمية والعرف الدولي كمصادر رئيسية، بالاضافة الى مصادر فرعية في تقارير جهاز الفصل في المنازعات لدى المنظمة وفقه القانون الدولي[1].

ثانيا - اتفاق مراكش المنشئ لمنظمة التجارة العالمية:

تم توقيع اتفاقية إنشاء منظمة التجارة العالمية، والمعروفة باسم "اتفاقية مراكش"، في مراكش، المغرب، في 15 أبريل 1994، في ختام جولة أوروغواي للمفاوضات التجارية متعددة الأطراف، تعتبر المصدر الرئيسي لقانون المنظمة العالمية للتجارة وتحدد هذه الاتفاقية نطاق ووظائف وهيكل منظمة التجارة العالمية. الاتفاقات التي تم التفاوض بشأنها سابقًا بموجب الاتفاقية العامة للتعريفات والتجارة (*GATT*) ، إلى جانب الاتفاقات المبرمة خلال جولة أوروغواي، تم دمجها كجزء لا يتجزأ من اتفاقية مراكش وتم تضمينها في مرفقاتها. تعتبر هذه الاتفاقات الآن اتفاقيات منظمة التجارة العالمية.

---

[1] - رفيقة بسكري، النظام القانوني لمنظمة التجارة العالمية واشكالية الانضمام لها، اطروحة دكتوراه: (جامعة الحاج لخضر باتنة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية،2014-2015)، ص 64

جميع أعضاء منظمة التجارة العالمية هم أطراف في اتفاق مراكش، بما في ذلك البلدان التي انضمت إلى منظمة التجارة العالمية منذ التوقيع عليها. دخلت هذه الاتفاقية حيز التنفيذ في 1 يناير 1995. ليس لها تاريخ انتهاء صلاحية.

إن اتفاقيات منظمة التجارة العالمية في مرفقاتها توفر مجموعة شاملة من القواعد المصممة لتيسير المنافسة في السوق العالمية الحالية. يمكن الاطلاع على النصوص الكاملة لجميع اتفاقيات منظمة التجارة العالمية، بما في ذلك تلك التي أبرمت منذ إنشاء منظمة التجارة العالمية، في قاعدة بيانات *TARA* الخاصة بمفاوضات واتفاقيات التجارة التجارية لوزارة التجارة الأمريكية.

كان الهدف من البلدان التي وقعت على اتفاق مراكش هو إنشاء نظام تجاري متكامل متعدد الأطراف يشمل الاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة (*GATT*) ونتائج جميع الجولات التجارية (بما في ذلك جولة أوروغواي) التي أجريت منذ اتفاقية الجات تم التوقيع في عام 1947.

اتفاقية مراكش أنشأت منظمة التجارة العالمية وتعلن أنها ستكون بمثابة إطار أساسي للعلاقات التجارية بين جميع البلدان الأعضاء في منظمة التجارة العالمية بشأن المسائل التي تغطيها اتفاقيات منظمة التجارة العالمية ؛

وتحدد وظائف منظمة التجارة العالمية، والتي تشمل: 1) مراجعة تشغيل وتنفيذ جميع اتفاقيات منظمة التجارة العالمية ؛ 2) إدارة عملية تسوية المنازعات في منظمة التجارة العالمية ؛ 3) توفير منتدى لمزيد من المفاوضات التجارية ؛ 4) العمل مع المنظمات الدولية الأخرى (مثل البنك الدولي وصندوق النقد الدولي) لتحقيق قدر أكبر من التماسك في صنع السياسات الاقتصادية العالمية[1].

الفرع الثاني: تعريف المنظمة العالمية للتجارة

في اليوم الاول من يناير 1995، اكتمل التنظيم القانوني والمؤسسي الحاكم للعلاقات الاقتصادية الدولية، بعد دخول اتفاقيات منظمة التجارة العالمية حيز التنفيذ لتتولى تنظيم السوق التجارية من خلال تحرير التبادل التجاري الدولي في السلع والخدمات، أو تسهيل نفاذها الى الاسواق ما بين البلدان الاعضاء فيها، وتحقيق قدر اكبر من التنسيق في السياسات التجارية الدولية، وهي ذات الاهداف التي سعت الى تحقيقها طوال عدة عقود سابقة "الاتفاقية العامة

[1]– *Marrakesh agreement establishing the world trade organization , from: https://tcc.export.gov/Trade_Agreements/All_Trade_Agreements/WTO_Marrakesh_guide.asp on: 11/10/2019 , at: 11.44*

للتعريفات ة التجارة *GATT*" منذ اقرارها في 30 اكتوبر 1947[1]. وتعد المنظمة العالمية للتجارة الوريث الشرعي للاتفاقية العامة لتعريفات والتجارة *GATT*، بعدما نصت الوثيقة الختامية لمفاوضات جولة اورجواي في مادتها الاولى والثانية على انشاء منظمة التجارة العالمية لتكوين الاطار المؤسسي المشترك لسير العلاقات التجارية فيما بين اعضائها [2]. وضمن هذا المنظور عرفها اتفاق مراكش المنشئ للمنظمة العالمية للتجارة في مادته 1 و8 على أنها اتفاقية تدعى المنظمة العالمية للتجارة، وتتمتع بالشخصية القانونية ويتمتع أعضائها بالأهلية القانونية الضرورية لممارسة وظائفهم.

يمكن القول ان منظمة التجارة العالمية هي منظمة اقتصادية عالمية النشاط ذات شخصية قانونية مستقلة وتعمل ضمن منظومة النظام الاقتصادي العالمي الجديد، على إدارة واقامة دعائم النظام التجاري الدولي وتقويته في مجال تحرير التجارة الدولية، وزيادة التبادل الدولي والنشاط الاقتصادي العالمي، وتقف على قدم المساواة كضلع ثالث لصندوق النقد الدولي والبنك الدولي في رسم وتوجيه السياسات الاقتصادية الدولية المؤثرة على الاطراف المختلفة في العالم، للوصول الى ادارة أكثر كفاءة وافضل للنظام الاقتصادي العالمي[3].

يمكن القول أن مجموعة الاهداف التي تسعى الى تحقيقها منظمة التجارة العالمية تدور حول هدف رئيسي هو تحرير التجارة الدولية أي تطبيق نظام حرية التجارة الدولية [4]، من خلال المساعدة في سريان وتدفق التجارة بسهولة وبحرية وليجاد منتدى للتشاور بين الدول الاعضاء حول المشكلات التي تواجه التجارة العالمية، وآليات فض المنازعات التي تنشأ بينهم، وتسعى منظمة التجارة العالمية الى رفع مستويات المعيشة للدول الاعضاء والمساهمة في تحقيق التنمية الاقتصادية لجميع الدول وخاصة النامية التي يزيد عدد اعضائها في المنظمة عن 75٪ من جملة الاعضاء، وتلك التي تمر بمرحلة انتقالية الى اقتصاد السوق[5].

---

[1] – بهاجير لال داس،تر: أحمد يوسف الشحات، مقدمة لاتفاقيات منظمة التجارة العالمية، دار المريخ للنشر، الرياض: 2006، ص 11.

[2] – سمير محمد عبد العزيز، التجارة الدولية وجات 94، مرجع سابق، ص 76.

[3] – عبد المطلب عبد الحميد، الجات وآليات منظمة التجارة العالمية من اورجواي لسياتل وحتى الدوحة، مرجع سابق، ص 176.

[4] – عبد المطلب عبد الحميد، نفس المرجع، ص 182.

[5] – محمد صفوت قابل، منظمة التجارة العالمية ة تحرير التجارة الدولية، الدار الجامعية، الاسكندرية، 2008، ص 70.

الفرع الثالث: نظام العضوية في المنظمة العالمية للتجارة

تبنت المنظمة العالمية للتجارة مبدأ المعاملة النسبية في تطبيق احكام الانضمام اليها والتي تتحقق بفتح عضوية المنظمة لكل دول العالم التي تستوفي شروط العضوية وفقا لنصوص الوثيقة المنشئة للمنظمة، ويكون للمنظمة الحق في دراسة طلب الانضمام وبالتالي قبول هذا الطلب او رفضه متى توافرت الشروط المطلوبة، كما توفر العضوية بالمنظمة فرص جديدة للنفاذ الى أسواق الدول الاخرى في السلع والخدمات ضمن بيئة واضحة وشفافة من الاجراءات والقوانين والانظمة التي تحكم التبادل التجاري وفقا لقواعد واتفاقيات المنظمة، وتتكون هذه العضوية من نوعين: عضوية اصيلة (*Original membership*)، وعضوية منضمة (*Accession*).

هناك ثلاثة فوائد رئيسية من عضوية منظمة التجارة العالمية تشمل كل من: (أ) تعزيز السياسات والمؤسسات المحلية لممارسة التجارة الدولية في كل من السلع والخدمات، (ب) تحسينات في سهولة وأمن وصول الاسواق الى أسواق التصدير الرئيسية،(ج) الوصول الى آلية تسوية المنازعات لقضايا التجارة.

أ- السياسات والمؤسسات:

في حين ان هناك اختلاف كبير في البيئة المؤسسية والسياسية لمختلف البلدان التي تتقدم بطلب للانضمام الى المنظمة العالمية للتجارة، فإن العديد من البلدان النامية والاقتصاديات تواجه تحديات مشابهة للغاية في انشاء المؤسسات اللازمة لتنفيذ التزامات منظمة التجارة العالمية. ولعل من أهم هذه التحديات هو الحاجة الى ادخال قوانين ومؤسسات لتشغيل المؤسسات والاسواق الخاصة خالية من الضوابط الحكومية بخلاف تلك المنصوص عليها صراحة بموجب لوائح منظمة التجارة العالمية فيما يتعلق ب:(المعايير والاحكام الصحية، وحقوق الملكية الفكرية، والدولة، والممارسات التجارية).

ومما لا يقل أهمية بالنسبة لاقتصاد بلد ما، هو إدخال قدر اكبر من الاستقرار في السياسة التجارية والذي كان نتيجة التقيد بقواعد منظمة التجارة العالمية والاتفاقات الملزمة قانونا، فالاستقرار مهم للمنتجين المحليين والمصدرين من الدول الاخرى الذي يرغبون في الوصول الى اسواق هذه الاقتصادات.فمن شأن الالتزام بأحكام منظمة التجارة العالمية، مثل التعريفات الملزمة وكذلك تحديد شروط انشاء الاستثمار الاجنبي المباشر في اتفاقية الخدمات، أن يحسن كفاءة وإنتاجية البلدان المنضمة.

كما تتيح عضوية منظمة التجارة العالمية الفرصة للأعضاء الجدد للالتزام بنظم التجارة اللبرالية الحالية، في حين ان النظم التجارية في الاقتصاديات المنضمة تختلف اختلافا كبيرا، فقد انشأ العديد منها أنظمة ذات تعريفات منخفضة نسبيا وبدون حواجز رسمية غير

جمركية، بالنسبة لهذه البلدان، توفر العضوية الفرصة لقفل هذه الانظمة من خلال تحمل التزامات ملزمة قانونيا فيما يتعلق بمستويات التعريفة الجمركية، هذا لا يسمح لهم بالتمتع فقط بمزايا التجارة الليبرالية ولكن أيضا يمنحهم خط الدفاع الاول ضد الضغوط الحمائية المحلية الموجودة في جميع اقتصاديات السوق.

ب- الوصول الى السوق:

هناك بعدان رئيسيان للوصول الى الأسواق ذات الاهمية للاقتصاديات المنضمة: البعد الاول: تمديد وضع الدول الاولى بالرعاية الدائمة وغير المشروطة، والذي يأتي مع عضوية منظمة التجارة العالمية. (في الوقت الحاضر، تم منح الاقتصاديات التي ليست أعضاء في منظمة التجارة العالمية معاملة الدولة الاولى بالرعاية طواعية من قبل الشركاء التجاريين الرئيسين). البعد الثاني: هناك دليل قوي على وقوع أعمال الاغراق اعلى بكثير على الدول غير الاعضاء مقارنة بالدول الاعضاء.

ج- تسوية المنازعات:

يعد الوصول الى آلية حيادية وملزمة لتسوية المنازعات والتي يكون لقراراتها فرصة كبيرة لتطبيقها فائدة محتملة هامة للغاية بالنسبة للاقتصاديات المنضمة التي يكون الكثير منها صغيرا ويعتمد بشدة على التجارة الدولية.

أثبتت آلية تسوية المنازعات في اطار منظمة التجارة العالمية نجاحها في توفير الفرص للأعضاء للحصول على الرضا عن المظالم الناجمة عن ممارسات الاعضاء الآخرين التي تسبب الضرر التجاري، وتساعدهم ايضا خاصة في علاقاتهم مع الشركاء التجاريين الكبار[1].

الفرع الرابع: محتوى الانضمام الى المنظمة العالمية للتجارة

في حين ان الانضمام الى الامم المتحدة او المنظمات الاقليمية يكون تلقائيا وفي فترة زمنية قصيرة نسبيا، فإن الانضمام الى المنظمة العالمية للتجارة عملية معقدة ومحددة زمنيا[2]، اضافة الى ذلك، هناك عدد قليل من قواعد منظمة التجارة العالمية التي تنظم عملية الانضمام، يخضع الانضمام للمادة الثانية عشر من اتفاق مراكش المنشئ لمنظمة التجارة العالمية والتي تحدد بعبارات عامة قواعد الانضمام الى منظمة التجارة العالمية. اضافة الى ذلك، لا يوجد اجراء مدون وموحد لانضمام الدول اذ يجب التفاوض على شروط الانضمام المحددة بين أعضاء منظمة التجارة العالمية والدولة المتقدمة، لان كل انضمام هو "مفاوضات بين أعضاء

---

[1]- *Constantine Michalopoulos , **WTO accession** , world bank , 6 june 2001 , p:02*

[2]- *Mehdi Abbas , **le processus d'accession à l'OMC: une analyse d'économie politique appliqueé à l'Algérie** , note de travaille à la journée d'études internationale: « Regards croisés sur l'accession de l'Algérie à l'OMC » , constantine , 22 novembre 2008 , p 02*

منظمة التجارة العالمية وبلد ما مع ظروف اقتصادية مختلفة "، فكل انضمام فريد من نوعه مختلف عن الآخر[1].

الانضمام الى منظمة التجارة العالمية ليس هدفا في حد ذاته، بل يجب ان يلعب دورا في تحقيق اهداف التنمية الوطنية اقتصاديا واجتماعيا، ومن المهم بما كان ان يكون هناك سياسة تنموية وطنيو واضحة الاهداف والمعالم قبل البدئ في عملية الانضمام[2]. وتشترط المنظمة العالمية للتجارة عدة شروط على الدول الراغبة في الانضمام اليها تتمثل في:

أ- تقديم تنازلات للتعريفات الجمركية: فعلى الدولة الراغبة في الانضمام اليها تقديم جدول للتنازلات يحتوي على تعريفات جمركية تشكل التزامات جمركية لا يمكن التراجع عنها من حيث المبدأ الا في حالات خاصة.

ب- تقديم التزامات في الخدمات: تقدم الدولة جدولا بالالتزامات التي ستتبعها في قطاع الخدمات يشتمل على قائمة بالحواجز والشروط التي تعترض القطاعات والنشاطات المهنية الخدماتية[3].

ت- الالتزام باتفاقيات منظمة التجارة العالمية:

تعتمد الدولة الراغبة في الانضمام الى منظمة التجارة العالمية بالتوقيع على بروتوكول انضمام يشمل الموافقة على تطبيق والالتزام بجميع اتفاقيات منظمة التجارة العالمية (ما عدا اتفاقية المناقصات الحكومية واتفاقية الطائرات المدنية فإنها من الاتفاقيات الاختيارية)، أي ان عليها ان توافق على اتفاقيات جولة اورجواي ولا سبيل امام الدولة للاختيار بين الاتفاقيات بعكس ما كان سائدا ايام الجات وخاصة بعد جولة طوكيو حيث لم توقع معظم الدول النامية على نتائجها التي تمثلت باتفاقيات خاصة[4].

تقوم المنظمة بوضع شروط بتعديل التشريعات التي تراها مناسبة حتى تقبل العضوية فيها استنادا على البيانات التي تقدمها الراغبة في العضوية من جمارك وضرائب ووسائل اتخاذ القرار في الدولة، ولهذا السبب هناك من يجد صعوبة في استيفاء شروط الانضمام الى منظمة التجارة العالمية وقبول عضويتها لان بعض هذه الجوانب تمس سيادة الدول.

---

[1]- *Marc baccheta ,zdenek drabek , **Effects of wto accession on policy-making in sovereing states: preliminary lessons from the recent experience of transition countries** , world trade organization , development and economic research division , april, 2002 , p 04*

[2] - تمام الغول، الاطار المؤسسي لمنظمة التجارة العالمية، مرجع سابق، ص 25.

[3] - محمد صفوت قابل، منظمة التجارة العالمية وتحرير التجارة الدولية، مرجع سابق، ص 74.

[4] - محمد صفوت قابل، نفس المرجع، ص 75.

المطلب الثاني: تأثير العضوية على بنية النظام السياسي للدول وترشيد الحوكمة

ان التأثيرات المباشرة لمنظمة التجارة العالمية على الدول الاعضاء والتي تحدث خلال الفترة الممتدة من مرحلة ماقبل الانضمام (تطبيق شروط الانضمام) الى مرحلة مابعد الانضمام (السلبيات والايجابيات) يصاحبها مجموعة من الآثار غير المباشرة تطال بنيتها السياسية كنتيجة للتغيرات في التشريعات والقوانين والتغييرات في السياسة الاقتصادية، والتغير في نمط السياسة الخارجية (العلاقات السياسية والاقتصادية للدول)، ويمكن رصد ابعاد هذا التأثير على النحو التالي:

الفرع الاول: التغييرات التي تصيب النظام السياسي

يتم ذلك من خلال ما يلي[1]:

أ- التغيير في مفهوم الخطاب السياسي للدولة العضو بطرح واستخدام مفاهيم جديدة ضمن اطار الاصلاح السياسي وهي: الحوكمة الرشيدة *good governance* بما يشتمل عليه من عناصر مثل: المشاركة في صنع القرار، وحكم القانون، الشفافية، المساواة، والرؤية الاستراتيجية، ومكافحة الفساد في مختلف مؤسسات الدولة، والتأكيد على ربط مفهوم الحكم الجيد وحقوق الانسان من خلال (تعزيز الديموقراطية وفعالية وكفاءة مؤسسات القطاع العام، وتقوية حكم القانون ومؤسسات المجتمع المدني..الخ).

ب- التركيز على مفهوم التنمية السياسية من خلال تعزيز الديموقراطية وحقوق الانسان والعمل الجماعي المشترك (ايجاد شراكة حقيقية بين القطاع العام والقطاع الخاص وصولا لتحقيق الاستفادة المتوقعة للمواطن من خلال المشاركة قي صنع السياسات والقرارات الاقتصادية)، وتعزيز دور المجتمع المدني.

ج- اصبحت منظمة التجارة العالمية الآن أداة تشريعية وتنفيذية ومراجعة ومراقبة الممارسات التجارية للدول الاعضاء سنويا، حيث تتم مراجعة ذلك من قبل لجنة مختصة وتتخذ الاجراءات اللازمة ضد المخالفات المرتكبة من الدول، فهي جهاز تنفيذي وقضائي معا، او هي اداة سيطرة اقتصادية وسياسية على الدول الاعضاء، بدليل ان دول العالم اصبحت تقبل تعديل الكثير من تشريعاتها لتصبح جزءا من النظام الاقتصادي العالمي الجديد.

الفرع الثاني: الاصلاحات والتغييرات الوطنية بما يتناسب مع اهداف المنظمة

يترتب عن انضمام الدول الى منظمة التجارة العالمية ضرورة اصلاح وتغيير التغييرات الوطنية بما يتناسب مع اهداف ومبادئ المنظمة، هذا الامر تنعكس تأثيراته على بنية النظام

[1] - رضوان محمود المجالي، الآثار السياسية المترتبة على انضمام الدول لمنظمة التجارة العالمية (2000-2008)، دار جليس الزمان،عنان، 2013، ص 110.

السياسية والاقتصادية ونمط اتخاذ القرارات وطبيعة القوانين والتشريعات، وحجم الالتزامات الدولية وبشكل خاص تجاه الاتفاقيات المتعددة الاطراف المنبثقة عن المنظمة، ويظهر هذا التأثير على النحو التالي:

أ- منظمة التجارة العالمية تقوم على نظام تجاري متعدد الاطراف، وبالتالي تخضع الدول لسلسلة من المفاوضات تتضمن تنازلات عديدة في البنية التشريعية والاقتصادية للدولة، من خلال اصدار مجموعة من التشريعات التي تتلائم مع النظام الأساسي للمنظمة، وكذلك توفيرها للالتزامات التعاقدية الاساسية التي تحدد كيف تقوم الحكومات بصياغة وتطبيق قوانين وتعليمات التجارة المحلية.

ب- تسعى منظمة التجارة العالمية الى نظام مقنن للتجارة يبنى على اساس مبدأ الالتزام الوحيد، واهمها: (الاتفاقية المتعددة الاطراف على التجارة في البضائع، الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات) *gats*، اتفاقية الجوانب التجارية المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية (*trips*) والتفاهم حول قواعد واجراءات الحكم في تسوية المنازعات *dus*، وآلية مراجعة السياسات التجارية *tprm*، والاتفاقيات التجارية الجماعية.

الفرع الثالث: الآثار الاقتصادية للانضمام الى منظمة التجارة العالمية

يترتب عن انضمام الدول لمنظمة التجارة العالمية عدة آثار اقتصادية تتجسد فيما يسمى بالاصلاح الاقتصادي، ويظهر تأثير المنظمة اقتصاديا من خلال الحد من تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي، من خلال تعزيز حرية التجارة، تحرير الاسواق، تدفق السلع والخدمات وراس المال والمعلومات، ازالة القيود والتعرفة الجمركية، وفتح الباب امام الاستثمارات الخارجية، وتقليل الانفاق العام برفع الدعم عن السلع الاساسية، والاتجاه نحو الخصخصة[1].

المطلب الثالث: تقييم دور المنظمة العالمية للتجارة في تعزيز الحوكمة الرشيدة

تضم منظمة التجارة العالمية والجات سابقا، النظام الدولي للقواعد الناظمة للتجارة. وتناقش المنظمة للتجارة الحوكمة بالفعل، اذ تشير امانة منظمة التجارة العالمية والمراقبين الآخرين الى ان تحسين الحوكمة هو امتداد لجهودها لتعزيز التجارة المفتوحة. تقوم فرق العمل المكونة من الدول الاعضاء الاخرى في منظمة التجارة العالمية بمراقبة الاعضاء المحتمل انضمامهم عن كثب من اجل التأكد من وفاء هذه الدول بالتزاماتها، وبمجرد ان تصبح هذه الدول المنضمة أعضاء في منظمة التجارة العالمية، يتم مراقبتها من خلال مراجعة السياسيات التجارية الخاصة بها، والتي يمكن الطعن بها في اطار نزاع تجاري.

---

[1] - رضوان محمود المجالي، الآثار السياسية المترتبة على انضمام الدول لمنظمة التجارة العالمية (2000-2008)، دار جليس الزمان،عنان، 2013، ص 110.

ويمكن القول ان لمنظمة التجارة العالمية "نظام تغذية مرتد"، ليحمل الاعضاء المسؤولية عن ممارساتهم التجارية والتزاماتهم المتعلقة بالحوكمة، اذ يستخدم اعضاء منظمة التجارة العالمية نظامها وقواعدها لتحسين الحوكمة بين الدول الراغبة في الانضمام. وقد وصف صناع السياسة هذه العملية ب "استخدام العضوية في المنظمة العالمية للتجارة لتحسين اتجاهات سياسة الحوكمة خلال سنوات الانضمام ".

قامت سوزان اريل ارونسون (*Susan Ariel Aaronson*) ورضوان ابو حرب (*Rodwan Abouharb*) في دراسة لهما تحت عنوان: هل تساعد منظمة التجارة العالمية الدول الأعضاء على تحسين الحوكمة الرشيدة ؟ في مجلة *Review"World Trade* "، باستخدام مجموعة من المقاييس تتبع معايير منظمة التجارة العالمية لشرح كيفية حدوث هذه العملية، واعتمدت هذه الدراسة مجموعة من البيانات لا تقتصر على الحوكمة في نظام التجارة فقط، بل تغطي نظام الحكم ككل وهي تقدم دعما جزئيا للفرضية القائلة بأن معايير الحكم الجيد التي تروج لها منظمة التجارة العالمية تتجاوز المجال التجاري وتؤثر على نهج البلد للحكم بشكل عام.

تجادل هذه الدراسة بان الدول الاعضاء في منظمة التجارة العالمية اضافة الى تطبيق سمات الحكم الراشد المعترف به دوليا، يحسنون الحوكمة من خلال الالتزام بثلاثة معايير(قواعد) اساسية للحكم الرشيد تفرضها منظمة التجارة العالمية تتمثل في[1]:

1- معايير متساوية (ما تدعوه منظمة التجارة العالمية بعدم التمييز).

2- الوصول الى المعلومات (ما تطلق عليه منظمة التجارة العالمية ب "الشفافية").

3- الاجراءات الادارية الواجبة (بمعنى القدرة على مراجعة السياسات التجارية ذات الصلة بالتجارة والتعليق عليها).

و قسمت هذه الدراسة الدول الى اربع مجموعات:

المجموعة الاولى: الدول غير الاعضاء (تضم دولا لم تنضم ابدا الى منظمة التجارة العالمية).

المجموعة الثانية: تضم الدول التي تحاول الانضمام الى منظمة التجارة العالمية ولم يتم قبولها بعد.

المجموعة الثالثة: الدول التي حصلت على موافقة الانضمام (الدول التي اصبحت اعضاء بعد عام 1995)

المجموعة الرابعة: الدول التي انضمت الى "الغات" بين عام 1948-1995.

---

[1]- *Susan Ariel Aaronson , Rodwan Abouharb,Does the WTO help member states improve governance? , World p03.*

وخلصت نتيجة الدراسة باستخدام مقاييس في غاية الدقة الى ان الدول تغير من قوانينها وسياساتها للانضمام الى منظمة التجارة العالمية أثناء وبعد عملية الانضمام وذلك من خلال ان:

- البلدان التي نجحت في عملية التفاوض للانضمام الى المنظمة العالمية للتجارة تظهر اداءا محسنا على معيار (تحقيق الاستحقاق والوصول الى المعلومات) اثناء عملية التفاوض (المعيار الثاني).
- أظهرت مجموعة الاعضاء الجدد تأثيرا مختلطا اذ لم يتم العثور على تحسينات متناسبة في الاداء على المقاييس – المعايير – لمراعاة الاصول القانونية او الاجراءات القانونية الواجبة (المعيار الثالث).
- قام الاعضاء الراسخون (الدول التي انضمت الى "الغات" بين عام 1948-1995) بتحسين ادائهم في الوصول الى المعلومات والاجراءات القانونية الواجبة وساهموا في تحسين ادائهم حسب المقاييس/ المعايير المفروضة من المنظمة.

خاتمة:

للاجابة على الاشكالية الرئيسية للدراسة نستنتج انه لا تناقش قواعد منظمة التجارة العالمية الحوكمة الرشيدة فعليا لكن امانة منظمة التجارة العالمية والمراقبين الآخرين أشاروا الى ان تحسين الحوكمة المحلية هو امتداد لجهودها لتعزيز التجارة المفتوحة (حرية التجارة)، يستخدم اعضاء المنظمة العالمية للتجارة الالتزامات التي تصدرها ضمن شروط الانضمام لتحسين الحوكمة الرشيدة بين الدول، تقوم فرق العمل المكونة من الدول الاعضاء الاخرى في المنظمة العالمية للتجارة بمراقبة الدول المحتمل انضمامهم عن كثب والتأكد من وفائهم بالتزاماتهم، وبمجرد ان تصبح هذه الدول المنظمة أعضاء، يتم مراقبتهم من خلال مراجعات السياسة التجارية، ويمكن الطعن بها في نزاع تجاري.

نتائج الدراسة:

1- عرف مصطلح الحوكمة الرشيدة استخداما واسعا من طرف الدول والمؤسسات الدولية، كإطار فعال لمواجهة التحديات التي تواجه الدول والمجتمعات، في ظل عجز مختلف أساليب الحكم، وفشل الانماط التقليدية في ادارة شؤون الدولة والمجتمع والتي اثبتت عجزها عن تحقيق تنمية بشرية مستدامة، وذلك من خلال تصميم الاصلاحات الهيكلية والحلول للتغلب على النقص في الحوكمة الرشيدة، وقد تم غض النظر لفترات طويلة عن سياسات التجارة كمشروع حل لتحسين الحوكمة المحلية للدول ويمكن لاتفاقيات التجارة ان تلعب أداة وظائفية في الحث على الاصلاحات المؤدية الى الحوكمة الرشيدة.

2- تشكل تحرير التجارة الدولية اهم الاهداف التي قامت عليها المنظمة، وفق رؤية تقوم على ازالة كافة الحواجز الجمركية والقيود، امام حركة التجارة العالمية في السلع والخدمات، وحركة تدفق الافراد ورؤوس الاموال والاستثمارات.

3- ان التأثير السياسي لمنظمة التجارة العالمية في الدول الاعضاء يحدث قبل انضمام الدول من خلال تطبيقاتها لمجموعة من الشروط التشريعية والاقتصادية والادارية، تمتد آثارها في الجانب السياسي، سواء من خلال مراحل الاستعداد والمفاوضات متعددة الاطراف، والالتزامات القانونية والمشروطية السياسية من خلال تطبيق معايير الحكم الرشيد.

4- هنالك آثار غير مباشرة تحدث بعد الانضمام الرسمي للمنظمة كنتيجة للانضمام وتطبيق شروط المنظمة، تظهر على شكل مجموعة من الآثار على الحياة السياسية والاقتصادية والتشريعية تؤثر او تقلص حدة التطور الديموقراطي والاستقرار السياسي للدول الاعضاء.

اقتراحات الدراسة:

على خلفية النتائج السابقة تتقدم الدراسة بالاقتراحات التالية:

1- ضرورة تطبيق النظام الديموقراطي لتحقيق الحكم الراشد اذا الحكم الراشد هو اساس التطور والتنمية والتمثيل الديموقراطي لارادة الشعب هو احد اهم العوامل الاساسية لبناء الحكم الراشد، وهو بداية الطريق لكل تنمية فالانظمة الفاسدة والشمولية والتي لا تعير اي اهتمام لقيمة الانسان والحريات والتعديدة والتمثيل الحقيق لارادة الشعب.

2- على مستوى تحقيق التنمية والتطور الاقتصادي تقترح هذه الدراسة اعتماد سياسات التجارة كمشروع حل اذ انه يمكن لإتفاقيات التجارة أن تلعب دور أداة وظائفية في الحث على الإصلاحات المؤدية إلى الحوكمة الرشيدة، من خلال تصميم الإصلاحات الهيكلية والحلول للتغلب على النقص في الحوكمة الرشيدة، وهذا ما تمّ غض النظر عنه لفترة طويلة.

3- اعادة النظر في الكثير من القوانين والتشريعات التي تعيق التطور الديموقراطي.

4- امكانية جعل منظمة التجارة العالمية ان تكون منظمة شاملة لكل المجالات (التجارية، الاقتصادية، الاجتماعية، السياسية).

قائمة المصادر والمراجع:

I- المراجع باللغة العربية:

اولا / قائمة المصادر:

1- ابراهيم انيس، عبد الحليم منتصر، المعجم الوسيط: معجم اللغة العربية، باب الحاء،مادة حكم، ط 04، مجمع اللغة العربية، مكتبة الشروق الدولية، مصر، 2004.

ثانيا / قائمة المراجع:

أ- الكتب

1- ابو نصر مدحت محمود، الحوكمة الرشيدة: فن ادارة المؤسسات عالية الجودة، مجموعة النيل العربية، القاهرة، 2015.

2- بهاجير لال داس،تر: أحمد يوسف الشحات، مقدمة لاتفاقيات منظمة التجارة العالمية، دار المريخ للنشر، الرياض: 2000.

3- مدحت محمود ابو نصر، الحوكمة الرشيدة: فن ادارة المؤسسات عالية الجودة، مجموعة النيل العربية، القاهرة،(د.س.ن.)

4- محمد صفوت قابل، منظمة التجارة العالمية ة تحرير التجارة الدولية، الدار الجامعية، الاسكندرية، 2008.

5- قتيبة عبد الرحمن العاني، حاكمية البنك المركزي في تطبيق المعايير الدولية للرقابة التحويطية، المؤتمر العلمي المحكم: الحاكمية والفساد الاداري والمالي، تحرير محمود الشويات، الاردن، عالم الكتاب الحديث، 2014.

6- رضوان محمود المجالي، الآثار السياسية المترتبة على انضمام الدول لمنظمة التجارة العالمية (**2000-2008**)، دار جليس الزمان،عمان، 2013.

ب- المقالات في المجلات:

1- بوحنية قوي، بوطيب ناصر، الاصلاحات السياسية واشكالية بناء الحكم الراشد في الدول المغاربية –الجزائر انموذجا –، مجلة الباحث للدراسات الاكاديمية: العدد الرابع، ديسمبر 2014.

2- محمد الامين بوحلوفة، ابراهيم بن عمار، قراءة في اسس الحكم الراشد في دولة الامير عبد القادر، مجلة الحقيقة، ع 37، 2017.

3- سامر مؤيد عبد اللطيف، حمد جاسم محمد، صائب محمد ناظم، المقترب الرقمي للحكم الرشيد، مجلة الباحث، ع 24، 2017.

4- سيران طه احمد، منظمات المجتمع المدني ودورها في تعزيز الحكم الرشيد (دور المنظمات النسوية نموذجا)، مجلة جامعة التنمية البشرية، م 03، ع 01، 2017.

ثالثا - الدراسات غير المنشورة:

1- رفيقة بسكري، النظام القانوني لمنظمة التجارة العالمية واشكالية الانضمام لها، اطروحة دكتوراه: (جامعة الحاج لخضر باتنة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية،2014-2015).

II - المراجع باللغة الاجنبية:

1- *Constantine Michalopoulos , WTO accession , world bank , 6 june 2001*

2- *Jhon pitseys , le concept de gouvernance , cairn , volume 65 , bruxelles , 2010*

3- *International fund for agiculural developement IFAD , good governance: an overview , rome , 26 august 1999.*

4- *Marc baccheta ,zdenek drabek , Effects of wto accession on policy-making in sovereing states: preliminary lessons from the recent experience of transition countries , world trade organization , development and economic research division , april, 2002.*

5- *Mehdi Abbas , le processus d'accession à l'OMC: une analyse d'économie politique appliqueé à l'Algérie , note de travaille à la journée d'études internationale: « Regards croisés sur l'accession de l'Algérie à l'OMC » , constantine , 22 novembre 2008.*

6- *Nicole maldonado , the world bank's evolving concept of good governance andits impacton human rights , (doctoral workshop on development and international organizations.*

7- *Oliver kask , Sur les notions de « bonne gouvernance » et de « bonne administration » , commission européenne pour la démocratie par le droit (commission de venise) , Strasbourg, 9 mars 2011.*

8- *Robert joumard , le concept de gouvernance , institut national de recherche sur les transports et leur securit , France , novembre 2009.*

9- *Tomas Dam , good governance in the Multilateral development system , paper presented at: the multi- conference , center of development and environment , universty of oslo , 18-19 january 2001.*

10- *Marrakesh agreement establishing the world trade organization ,From ; https://tcc.export.gov/Trade_Agreements/All_Trade_Agreements/WTO_Marrakesh_guide.asp on: 11/10/2019 , at: 11.44*